

شرح (كتاب الفتن) (من صحيح البخاري) | الشيخ عبد الله

العنقري

عبدالله العنقري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. اللهم اغفر لنا هنا وللمسلمين قال

الامام البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه في كتاب الفتن باب قول النبي صلى الله عليه - [00:00:00](#)

وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض. حدثنا عمر بن حفص قال حدثني ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثنا شقيق

قال قال عبدالله قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:20](#)

باب المسلم فسوق وقتاله كفر. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه

اجمعين. ترجم بالترجمة على بنص الحديث تراجم البخاري رحمه الله تعالى انواع تارة يترجم باية وتارة يترجم بحديث لفظه في -

[00:00:40](#)

وتارة يترجم بحديث ليس على شرطه ولكنه يشير الى لفظ الحديث الذي هو خارج صحيحه. فهذا من انواع التراجم ان يترجم على

حديث وارد في الباب وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض - [00:01:09](#)

ذكر في هذا الحديث عن عبد الله وهو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق قيل

ان السباب من السب. وهو القطع وقيل من السبة - [00:01:33](#)

وهي حلقة الدبر سمي للفاحش من القول بالفاحش من الجسد وقال الحربي ابراهيم رحمه الله السباب اشد من السب وهو ان يقول

في الرجل ما فيه وما ليس فيه. فيعيبه بالذي فيه وبالذي ليس فيه - [00:01:51](#)

سباب المسلم فسوق لا شك ان سب المسلم يعد من الفسق والفسق في اللغة هو الخروج يقال فسقت الرطبة وذلك اذا خرجت وهو

في الشرع الخروج عن طاعة الله تعالى - [00:02:12](#)

قال ابن حجر ان الفسوق اشد من العصيان. لقول الله عز وجل ولكن الله حبيب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم. وكره اليكم الكفر

الفسوق والعصيان وقال ابن كثير رحمه الله تعالى الفسوق الذنوب الكبار يطلق عليها الفسوق والعصيان - [00:02:33](#)

جميع المعاصي في هذا الحديث دلالة على عظم قبح سب المسلم لاخيه المسلم وكثيرا ما يكون التساب بالالسن فيتلاسن اثنان فيما

بينهما لامر من الامور كلاهما فيه على خطأ او احدهما مصيب والاخر مخطئ - [00:02:59](#)

فيتلاسنان ويتسابان يتشاثمان فهذا من الخصال الرديئة وقد بين عليه الصلاة والسلام ان السباب فسوق ولكن قال عليه الصلاة

والسلام المستبان ما قاله فعل البادئ ما لم يعتدي المظلوم. فاذا تشاب اثنان فالاول الذي بدأ اذا كان الثاني الذي يسبه - [00:03:25](#)

يرد عليه سبه بمثله كأن يقول له يا جاهل فيقول بل الجاهل انت. المستبان ما قاله فعلى البادئ. الذي بدأ هو الذي الذنب ما لم يعتدي

المظلوم المظلوم الذي سب - [00:03:54](#)

وهو غير مستحق ليس له ان يرد السب باكثر منه فلو قال له يا جاهل فقال بل انت الجاهل والخبيث فهنا اعتدى وتجاوز وخرج عن

العافية التي كان فيها والاحسن والاجدى - [00:04:14](#)

ان يمسك بزمام نفسه اذا قدر الا يسبه ولا يعيد اليه شتمه فهو الاولى ولا شك لكن من حيث الجواز يجوز ان يرد عليه مسبته وجاء

توجيه الصائم الى ترك التماذي في امر السباب - [00:04:35](#)

فان سابه احد او قاتله فليقل اني صائم مبينا انه لا يريد ان يخذش صومه بهذه المسابة فالحاصل ان السباب امر حكم على صاحبه بالفسوق وهو حكم شديد مع كثرة الواقعين فيه للاسف - [00:04:58](#)

كثير من الناس لا يذم لسانه ابدا بمجرد ادنى موقف او اتفه امر تجد انه يسب. وربما سب وجاوز صاحبه الى والديه او الى اهل بلده او الى اهل قبيلته - [00:05:23](#)

وكل هذا تهور وجهل وعدم تفطن لقوله عز وجل ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد ولهذا جاء في الحديث ان من شرار الناس منزلة الشاعر يهجو القبيلة كلها - [00:05:45](#)

يغضبه احد من قبيلة فيقرر ان يهجو بني فلان هؤلاء كلهم كلهم لاجل ان فلان هذا منهم. فهذا من شر الناس منزلة عند الله لانه ظالم متعدي فالحاصل ان الفسوق والتمادي فيه امر للاسف - [00:06:06](#)

كثير في الناس واذا وقع مثل هذا وكان الانسان يعني قد غلبته نفسه وتمكن منه الشيطان فالمؤمن رجاء يرجع يطلب الى اخيه الصبح ويقول ان ما وقع مني ومنك خطأ. ان ديننا علمنا الادب ولكن غلبنا الشيطان هذه المرة - [00:06:27](#)

فليبح كل منا صاحبه حتى لا تبقى معرة هذا الائم عليهما في القيامة لان الله سبحانه وتعالى يقول ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد هذا في السباب يا اخوة المعتاد - [00:06:52](#)

الذي كثير ما يقول بعض الطائشي لبعضهم يا حمار يا كلب يا كذا فاذا رتب عليه حكما الامر خطير للغاية ان يقول يا كافر او ان يقذفه في عرظه فيقول يا زاني او يا ابن الزنا فهذا تجاوز مجرد السب مجرد السب المعتاد وتعلق به حكم شرعي. فاما - [00:07:07](#)

قذف فتعلق به حد القذف. وترتب عليه سقوط شهادته. وتفسيره وترتب على قوله لايخيه يا كافر منكر عظيم جدا ان يحار عليه قوله ان لم يكن صاحبه كذلك وامور السباب كثيرة للاسف - [00:07:32](#)

ومن اسف انها وقعت حتى بين بعض المنتسبين للعلم وجملة من ذلك قد يحمل عليها هوى النفس والتنافس وهذه الاحقاد التي قد توجد بين بعض طلاب العلم والتي هي من الزغل السيء الذي ينبغي ان يتفطن - [00:07:55](#)

طالب العلم لان بعض طلبة العلم يحقد بعضهم على بعض ويسب بعضهم الى بعض وعقيدتهم واحدة ومنهجهم واحد استقامتهم واحدة فما الذي جعلهم على هذا الحال ان تحذر من مبتدع ان تحذر من فاجر - [00:08:21](#)

هذا امر واضح وانتبه بنيتك على خير. لكن ان يقع هذا التساب والتشاتم والتباغض والتعادي بين طلبة العلم الذين هم على منهج سوي وعلى السنة هذه من العجائب لا شك ان للشيطان فيها نصيبا - [00:08:48](#)

وان طالب العلم لا ينبغي ان ينساق مع هوى نفسه فان الذي قد يحمله على هذا اذا لم يكن من مبرر واضح هو هذا التنافس يرى ان له مكانة او انه محبوب فيسعى الى ان يسقطه - [00:09:10](#)

وان يبغض الناس له. هات ما الذي فيه ونعينك عليه ماذا عنده من بدعة ماذا عنده من ضلالة؟ ماذا عنده من فجور وفساد نعينك عليه نتقرب الى الله بالتحذير منه - [00:09:28](#)

لا يوجد في بعض الاحيان اذا جالست بعضهم ما ما عنده قوية لكن الشيطان قد احمى بينهم عيادا بالله على الطالب العلمي الحريص على عمله واجره ان يسحب نفسه عن مثل هذا المزلق - [00:09:45](#)

وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ان بين العلماء كما بين التيوس في زربها التيوس دائما بينها تيوس بينها دائما شيء من التواضع ولا يستغرب لانها بهائم. فيقول قد يوجد هذا. فالحاصل ان على طالب العلم ان يتفطن لمثل هذه الامور. ان كان -

[00:10:03](#)

الحامل على السباب هوى النفوس والبغضاء التي لم ينزل الله عز وجل بها من سلطان فان على طالب العلم ان يرفع نفسه عن مثل هذا لان الورطة في هذا كبيرة - [00:10:29](#)

والامر امر فسوق. سباب المسلم فسوق ولما كان بمثل هذا الحال لا شك انه مؤثر في الايمان وان لذلك اوردها البخاري اوردها هذا الحديث رحمه الله تعالى في كتاب الامام في اول الصحيح - [00:10:43](#)

وهو من الأدلة على بطلان قول المرجئة الذين يهونون من أمر المعاصي فإن الحكم عليه بالفسوق لا يكون إلا ومعه نقص في إيمانه لا كما تقول المرجئة أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص. وهكذا قوله قتاله كفر - [00:11:02](#)

هذا الموضوع من الحديث يجب على طالب العلم أن يضبطه ضبطاً دقيقاً لأن الخلل في فهمه يؤدي إلى مفاصد عظيمة للغاية. بوب البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الإيمان لقوله باب المعاصي من أمور الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك - [00:11:20](#)

التكفير الذي معناه الإخراج من الملة لا يكون إلا بالأمور الناقضة لهاتين الشهادتين وهذا يؤكد على أهمية معرفة أنواع الكفر. وأنواع الشرك لأنها ترد في النصوص تارة يراد بها الكفر الأكبر. وتارة يراد بها الكفر الأصغر - [00:11:46](#)

فمن عدها جميعاً في الكفر الأكبر هلك واهلك الكفر نوعان. النوع الأول من الكفر الكفر المخرج من الملة. وهو على أقسام. وإذا قيل إنه مخرج من الملة فمعنى ذلك أن صاحبه يرتد ويترتب على القول بتكفيره جميع ما يترتب على - [00:12:13](#)

الرجل إذا ارتد من أحكام النوع الثاني كفر ليس بأكبر ولكن أطلق عليه في النصوص الكفر لفضاحة الذنب الذي يطلق عليه اسم الكفر لا شك أنه ذنب كبير ومنه قوله صلى الله عليه وسلم هنا وقتاله كفر. كما سيأتي أن شاء الله تعالى - [00:12:38](#)

ومن ذلك التقسيم تقسيم الشرك. فإن الشرك نوعان أيضاً شرك أكبر ناقل عن الملة. وشرك أصغر ولما خفي هذا على بعض الفقهاء كما نبه الماوردي وكان الإمام الشافعي رحمه الله تعالى - [00:13:02](#)

يقول أن تأخر الإمام ليدرك المأموم الركعة شرك بالله قال شرك ظن بعضهم أن المراد أن ذلك يراد به الشرك الأكبر فاخذ من ذلك أن الإمام إذا انتظر المأموم فإنه يكفر يشرك الشرك الذي ينقل عن الملة - [00:13:23](#)

ما السبب في هذا؟ السبب أنه لم يدري أن الشرك يطلق باعتبارين أو أنه خلط في هذا الباب لا شك أن الشرك نوعان وبخصوص هذه المسألة هل ينتظر الإمام المأموم أو لا ينتظره هذه من المسائل لا شك الخلافية - [00:13:52](#)

وإن الأمر أن شاء الله تعالى فيها لا يصل إلى حد الشرك وإنما الأمر فيها هل ينتظره على سبيل الاستحباب ولا يفرق بين المأمومين. لأنه قد يسمع مثلاً صوت شخص فينتظره لمكانته ووجهته أو لقربته - [00:14:11](#)

ولا ينتظر غيره. هذا لا يحل هذا. هذا من المحاباة في الصلاة فمن أهل العلم من يقول أنه يستحب له ذلك ليدرك المأموم الركعة. ومنهم من يقول لا ينتظر أحداً وهو مراد الشافعي رحمه الله تعالى حين قال - [00:14:30](#)

وليرد بصلاته الله عز وجل. يعني لا ينتظر أحداً ويصلي لا شأن له في انتظار الناس. هذه مسألة خلافية. لكن الذي ساق إليها الجهل بأقسام الشرك الجهل بأقسام الشرك يجعل المرء يلحق بصور الردة ما ليس منها - [00:14:45](#)

وهكذا النفاق النفاق ذكر في القرآن صفات لعدد من المنافقين وذكرهم الله تعالى. وكثيراً ما يراد بهم أهل النفاق الأكبر عبد الله بن أبي وجماعته وأطلق النفاق أيضاً في أكثر من نص - [00:15:07](#)

على ما لا يشك في أنه غير ناقل عن الملة. وهو نفاق أصغر إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أؤتمن خان هذا لا شك أنه نفاق أصغر وليس معنى - [00:15:29](#)

أن يوصف بالنفاق لخصلة من الخصال أن يكون منافقاً نفاقاً أكبر. فالكذب في الحديث من خصال المنافقين فيكون فيه خصلة كما قال عليه الصلاة والسلام خصلة من النفاق وهكذا قوله عليه الصلاة والسلام في أبي ذر أنك امرؤ فيك جاهلية ليس معناها أن أبا ذر من أهل الجاهلية أبي جهل وغيره ولكن فيه - [00:15:44](#)

هذه الخصلة فالحاصل أن طالب العلم من المهم جداً أن يعي أنواع هذه التقسيمات لأنه إذا الحق النوع الأكبر منها ما ليس منها جعل بعض الأعمال من الكفر. ومن ذلك الفسق - [00:16:09](#)

فالفسق المذكور في هذا الحديث لا شك أنه الفسق الذي يقع فيه عصاة الموحدين. ولكن قد يطلق الفسق على الكفر الأكبر لأن الفسق نوعان أيضاً فسق أكبر وفسق أصغر ومنه فسق إبليس. قال الله عز وجل فسق عن أمر ربه - [00:16:26](#)

فسق إبليس ليس ليس فسقاً أصغر وأعظم أعظم الخلق كفراً ومع ذلك سمى الله عز وجل خروجه عن الطاعة فسقاً لأنه فسق أكبر إذا فالفسق والظلم والكفر والنفاق والشرك تنقسم إلى هذه الأقسام منها ما هو أصغر يمكن أن يقع فيه الموحّد. ومنها ما هو أكبر يقع فيه

لا يقع فيه الا الذي انتقل عن - 00:16:47

فلو قال قائل ان قول النبي صلى الله عليه وسلم قتاله كفر يدل على انه مرتد لقلنا لم؟ قال لان النبي صلى الله عليه وسلم اطلق عليه الكفر نقول قد يطلق الفسق على الكفر - 00:17:18

كما في قوله تعالى عن ابليس ففسق عن امر ربه. وقد يطلق الظلم على الكفر لقوله تعالى والكافرون هم الظالمون. ومع ذلك يطلق الظلم قطعاً على الموحدين الذين يدخلون قال الله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله. ذلك - 00:17:39

وهو الفضل الكبير جنات عدن يدخلونها كلهم يعني الثلاثة اقسام. الظالم والمقتصد والسابق لكن الظالم قد يدخل بعد ان يعذب وفي النار على قدر مظلمته لكن سمي بالظالم ويدخل الجنة - 00:18:06

اذا فهذه التقاسيم من المهم ان يعرفها طالب العلم. لانه اذا لم يعرفها قال اذا القتال نوع من انواع الكفر. فمن وقع في القتال فانه كافر ولا شك ان هذا غير مراد في الحديث - 00:18:20

ما المراد بقوله صلى الله عليه وسلم قتال وقتاله كفر لا شك ان الكفر كما قلنا نوعان وان القتال الذي يقع بين المسلمين انه من الكفر الاصغر والادلة على هذا كثيرة سقنا بعضها ونعيد بعضها منها في هذا الموطن الان - 00:18:36

منها قوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما. فاجتمع وصفهم بالايمان مع وقوع الاقتتال منهم فدل على ان الاقتتال لم يزل عنهم اسم الايمان. ثم قال انما المؤمنون اخوة فاصبحوا بين اخويكم. هذا اذا وقع قتال - 00:18:58

وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا وقع منهم اقتتال كما في قوله وقتاله كفر وهكذا قوله تعالى في القاتل المتعدي الذي يمكن ان يعفى عنه فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف - 00:19:18

هذا في قتل العمد ليس في قتل الخطأ لان قتل الخطأ لا يمكن ان يقتل احد به يعني لو ان انسانا قتل انسانا على سبيل الخطأ فلا يقال لا يرضينا الا ان يقتل. حتى لو قتل الفا يعني لو كان قائد قطار مثلاً - 00:19:35

فنعس تسبب نومه في مقتل الف من ركاب القطار ونجا هو. لا يقتل لو قتل الفا او اكثر لان قتله خطأ فلا يمكن ان يكون الكلام الا في العفو عنه من جهة الدية - 00:19:55

من جهة العمد اصحاب العمد كما هو معلوم يخير ورثة الدم بين قتل القاتل وبين العفو الى دية. العفو نوعان عفو الى دية. لانهم عفوا عن قتله وعفو الى غير دية فيصفحون عنه مطلقاً - 00:20:12

فمن عفي له من اخيه شيء في العمد فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان. وهكذا قوله وهكذا ايضا العفو عن القاتل خطأ. قد يعفى عن القاتل خطأ بان يعفى عنه بان تسقط عنه الدية - 00:20:31

وليس المعنى ان يعفى عنه معنى انه لا يقتل. لانه لا يقتل في شرع الله اصلاً يقاتل خطأ وانما قاتل العمد هو الذي يعفى عنه الى الدية او الى الصف - 00:20:50

مطلقة فثبت القتل مع اسم الاخوة. فمن عفي له من اخيه ولو كان كافراً بالقتل لما سمي اخاه له. ويأتينا ان شاء الله تعالى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في في الحسن رضي الله عنه ان ابني هذا سيد - 00:21:00

وسيصلح الله به بين طائفتين من المسلمين كما يأتي ان شاء الله الكلام عليه اذا فالكفر على هذين النوعين وقد بوب البخاري رحمه الله تعالى عند قول النبي صلى الله عليه وسلم على النساء يكفرن العشيرة - 00:21:18

بما يدل على ان الكفر منه ما هو كفر دون كفر لقوله عليه الصلاة والسلام في النساء يكفرن. فقال الصحابة رضي الله عنهم يكفرن بالله. قال يكفرن العشيرة فاطلق على كفران المرأة لعشيرها كفراً - 00:21:37

هذا من المهم بمكان كبير. ان يعرف به طالب العلم المصطلحات الشرعية. واطلاقاتها والمراد منها. لان جهل المعتزلة مثلاً بكون الامر والاذن في باب القدر نوعان وكون الهدى نوعان جعلهم يضلون ضلالاً عظيماً في باب القدر - 00:22:00

ولو علموا انها قسمان الارادة والاذن نحوه والجعل ونحوها مما ذكر الله عز وجل هذه نوعان. لكن جعلوها نوعاً واحداً فظلوا ضلالاً

عظيما في موضوع القدر فاذا جاءت بعض النصوص واذا بها واذا المقصود بها نوع - 00:22:25

غير النوع الذي غير النوع الذي في اذهانهم. فحملوا هذا النوع على جميع الانواع. التبس عليهم معاني نصوص وفي بعض الاحيان يقول انه متشابهة. انها غير واضحة التشابه عندهم هم بسبب جهالتهم بهذه الاقسام. وان كان التشابه موجودا منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهة - 00:22:45

لكن من التشابه ما يكون نسبيا بسبب الجهل وقلة العلم. فالحاصل ان قوله عليه الصلاة والسلام وقتاله كفر ليس المراد به القتال ليس به المراد به الكفر الناقل عن الملة لهذه النصوص التي ذكرناها - 00:23:10

ولكن لا شك ان اطلاق الشرع على القتال اسم الكفر انه دال على فداحة امر القتال بين المسلمين اذا كان على الباطل فالقتال امره شديد لما فيه من سفك الدماء ولما فيه من التعدي وقتلنا ان النبي عليه الصلاة والسلام اخبرك - 00:23:29
كما في الصحيحين ان اول ما يقضى به بين الخلائق في الدماء ولا يعارض ذلك كون اول ما ينظر في عمل العبد الصلاة اول ما ينظر في عمل العبد الصلاة من جهة عمله الخاص. لكن بالنسبة الى عموم الخلائق القضية التي يقضى بينهم فيها جميعا هي الدماء - 00:23:51

فالحاصل ان امر الدماء امر شديد وامر عظيم وهو من اعظم الابواب التي يجب على المسلم ان يكون متحوطا غاية التحوط من الدخول فيها لما فيها من الجرم والاثم العظيم كما قال ابن عمر رضي الله عنهما - 00:24:14
ان من ورطات الامور التي لا مخرج لمن دخل فيها ان يقتل نفسا بغير حق وقد قال عليه الصلاة والسلام ايضا لا يزال المرء في فسحة من دينه حتى يصيب دما حراما - 00:24:34

في بعض الروايات فاذا اصاب الدم الحرام نزع منه الحياء فامر القتال هذا الذي يتساهل فيه كثير من الناس من اسرع ما يكون عنده الركض الى السلاح وازهاق النفس هذا من اعظم الامور عند الله بمكان كما قلنا ولهذا اطلق الشرع - 00:24:51
هذا الاطلاق اطلاق الكفر ولما كان القتال اشد من السباب. لاحظ لفظ الحديث. سباب المسلم فسوق وقتاله كفر. اطلق عليه الكفر لان القتال اشد من السباب ولكن كما فصلنا لا يعني ذلك بلا شك الكفر الاكبر ولكن يدل على فداحة الجرم وقتلنا ان اهل العلم - 00:25:13
يقولون ان اعظم الذنوب بعد الشرك بالله ان تقتل النفوس بغير حق. وعلى هذا يكون اعظم ذنب للموحد. ان يقتل نفسا بغير حق. فان الامر في هذا عظيم للغاية ورد في سبب هذا الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام انتهى الى مجلس فيه - 00:25:43
من مجالس الانصار وفي المجلس رجل يعرف بالبذاءة بالبذاء ومشاتمة الناس مشهور بهذا مثل ما يقع من بعض الناس نسأل الله العافية والسلامة معروف ببذاءة لسانه وتسلفه فلما قال النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق. وقتاله كفر. قال الانصاري رضي الله عنه والله لا اساب رجلا - 00:26:06

يعني بعد اليوم بعد هذا الحديث وهذا من الفروق العظيمة جدا. بين السلف وبين من بعدهم. السلف رضي الله عنهم اذا وصلتهم النصوص سلموا وانتهوا من المنازعات كثير من من لم يوفق مما يأتي بعدهم تتلى عليهم انواع النصوص. فلا تؤثر ولا تحرك فيهم ساكنا. اما اولئك الاخيار رضي الله عنهم - 00:26:34

قد يوجد في بعض الناس شيء من البذاءة او التسلف لكن مزيتهم انهم اذا اتتهم هذه النصوص زكتهم وطهرتهم. وهذا هو الذي بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم. والذي بعث في الاميين رسولا منهم يتلو عليهم اياته. ثم ذكر تعالى المعاني العظيمة - 00:26:58
عظيمة التي لاجلها بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم. يزيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة. وان كانوا من قبل لفي ضلال مبين. فالذي تعلموا العلم ويقرأوا النصوص. ثم لا يجد لذلك اثرا في لسانه - 00:27:18

وقبل ان يتعلم العلم سباب شتام تعلم العلم وهو على حاله. يسب ويشتم. هذا لم يوفق قد زادت عليه الحجج بهذا عياذا بالله والعلم يزكي ويهذب النفوس ويهذب الاقوال. قد يكون الانسان ناشئا في بيئة يحلف فيها بغير الله. في تعلم العلم فيترك - 00:27:35
يقول حلف بغير الله قد يكون وهذا واقع من كثير من الناس بكل اسف قد يكون في بيئة يكثر فيها القذف. مثل هذه العبارة القبيحة ابن الحرام فانها قذف صريح. لا يمكن ان تكون كناية - 00:27:57

بمجرد ان يغضب بعض الناس على اخر لو حتى في السيارة يقول ابن الحرام. هذا قذف صريح. طيب تعلمت العلم ماذا استفدت الان باق على لسانك وعلى ما انت عليه كذلك اللعن. فكثير من الناس لعان شتام. ولهذا قال قال صلى الله عليه وسلم - [00:28:13](#) ان اللعائين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة. قال ليس المسلم بالسباب ولا باللعان ولا الفاحش ولا البذيء فالاسلام يزكي يهذب. ومن اعظم ما هنالك نعمة العلم. لان بعض المسلمين قد يجهل لكن ان تتعلم العلم ولسانك هو هو - [00:28:35](#) الفاظك هي هي الوقاحة وقلة الادب هي هي معناها انك جمعت على نفسك حججا ولم تستفد من هذا العلم. حاصل الامر ان وان القتال كليهما امران عظيمان وامران شديدان فسباب المسلم لاخيه المسلم على هذا الحد من - [00:28:55](#) وهو الذنوب العظام وما جاوز ذلك من القتال وازهاق النفس او خدش اخيه المسلم او كسر يده او رجله او ضربه او غيره كل هذا داخل في حد قوله وقتاله كفر. وهذا كله يستدعي المسلم الى تهذيب - [00:29:15](#) بلسانه وتهذيب يده المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده. الاذية تأتي من هذين. اما من اللسان او من اليد. فاذا هذب الانسان وكف يده عن ما لا ينبغي فهو من اعظم الناس اسلاما ومن اعظمهم ايمانا. فالحاصل انه اورد رحمه الله تعالى - [00:29:34](#) هذا الباب في كتاب الفتن لان الفتن من العادة يكون معها سباب يكون معها قتال تناسب ان يذكر هذا الباب فيها نظرا لكثرة ما في الفتن بين الواقعيين فيها من السب والشتم وايضا ما يترتب عليها من القتال - [00:29:57](#) نحوه فالباب مناسب للكتاب رحم الله من صنفه. نعم حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرني واقد ابن محمد عن ابيه عن ابن عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا ترجعون بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض. نعم. هذا من - [00:30:20](#) الحديث الحديث هذا الان يتضح بشرح الحديث السابق. لا ترجعوا بعدي كفارا. يضرب بعضكم رقاب بالجزم او يضرب الظم يضرب بعضكم رقاب بعض تقدم الكلام على الكفر. وان الكفر هنا ليس مخرجا من الملة ولكن تسمية القتال بالكفر من دلائل عظم وفد - [00:30:47](#)

شأن القتال وبذلك يعلم ان القتال الذي يقع هذا هو من القتال الواقع تحت المشيئة هو من الذنوب الواقع الواقعة تحت المشيئة لان الله تعالى يقول ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء - [00:31:14](#) قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به هذه قاعدة عامة ان جميع المشركين الشرك الاكبر لا يغفر الله لهم نهائيا ومن اهل العلم من قال ان قوله ان الله لا يغفر ان يشرك به يدخل فيه حتى الشرك الاصغر - [00:31:35](#) قالوا لاطلاق قوله لا يغفر ان يشرك به. قالوا فمن لم يتب من الشرك الاصغر فانه داخل في الوعيد. لكن شركه لا يخلد به في النار لكن لابد ان يعذب عليه. لعموم قوله ان الله لا يغفر ان يشرك وهذا الشرك الاصغر اسمه شرك - [00:31:51](#) ومنهم من يقول ان الاطلاق في قوله ان الله لا يغفر ان يشرك به يراد به الشرك الاكبر ثم قال تعالى ويغفر ما دون ذلك لما جعل تعالى الحد الذي لا يغفر هو الشرك بينما الذي يغفر ولم يعدد سبحانه وتعالى لم يقل ويغفر - [00:32:09](#) الزنا والقتلى والسرقة قال ويغفر ما دون ذلك. وما لفظة تدل على العموم فهي داء فالاية دالة على مغفرة جميع الذنوب التي تقع من الموحدين ان شاء الله ان يغفرها لاحد منهم. ويدخل في ذلك القتل بلا شك - [00:32:28](#) ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء لان القتل قطعاً دون الشرك بالله تعالى من اقوى الدالة على دخول الشرك على دخول القتل في - [00:32:49](#) مشيئة الله عز وجل وانه يمكن ان يصفح تعالى عن القاتل ان شاء حديث عبادة ابن الصامت رضي الله عنه المتفق عليه ومر معنا هو انهم بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم على امور منها ان لا يقتلوا - [00:33:05](#) النفس بغير حق او ان لا يقتل اولادهم وان لا يزنوا ولا يسرقوا. قال فيه من فعل شيئا من ذلك فعوقب به فهو كفارته ومن ستر ومن ستره الله فامر به الى الله. ان شاء ان عفا عنه وان شاء عاقبه. او كما قال عليه الصلاة والسلام - [00:33:22](#) دل هذا على ان القتلى داخل في عموم المشيئة بلا شك لانه اولا دون الشرك ولان النبي صلى الله عليه وسلم لما بايعهم على هذا ومنها عدم قتل اولادهم وقتل الاولاد اشد انواع القتل - [00:33:48](#)

إذا كان يمكن ان يغفر له ذنب قتل ولده ان شاء الله تعالى ذلك له. فغيره من باب اولى لان قتل ولد جنس نوع من جنس القتل هو اشد الانواع لانه قتل قريب. ولهذا لما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اعظم الذنوب عد فيها ان تقتل ولدك خشية ان - [00:34:04](#) اطعم معك فلما قال في هذا الحديث فمن ستره الله يعني فلم يعرف هذا في الدنيا له فامر به الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه دل على انه يمكن ان يعفى عنه حتى لو كان كفرا حتى لو كان قتلا. والله قد اخبر انه لا - [00:34:24](#) يمكن ان يعفو عن الشرك فدل هذا على ان القتل من الذنوب التي هي في حد المغفرة ان شاء الله تعالى المغفرة لصاحبها. وهذه امور الى الله تبارك وتعالى الامور هنا له سبحانه وتعالى فيمن يغفر له فيمن يعاقبه ويدخله النار كل هذه اليه لكن المقصود ان - [00:34:46](#) القتال لا يعني في هذا الحديث الردة كما تقوله الخوارج. لان الخوارج يكفرون بالذنوب كالقتال والسرقة والزنا ونحوها وهذه من شعاراتهم البينة. ان يكفروا بالكبائر. فمن كفر بالكبائر فهو شعار على كونه من الخوارج. شعار جلي واضح - [00:35:09](#) نعم حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا قرة بن خالد قال حدثنا ابن سيرين عن عبد الرحمن ابن ابي بكر عن ابي بكرة وعن رجل اخر هو افضل في نفسي من عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابي بكرة ان رسول الله - [00:35:29](#) صلى الله عليه وسلم خطب الناس فقال الا تدرون اي يوم هذا؟ قالوا الله ورسوله اعلم. قال ظننا انه سيسميه بغير اسمه. فقال اليس بيوم النحر؟ قلنا بلى. قلنا بلى يا رسول الله - [00:35:50](#) فقال اي بلد هذا ليست بالبلدة الحرام؟ قلنا بلى يا رسول الله. قال فان دمائكم ولكم واعراضكم وابشاركم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهر كم هذا في بلدكم هذا الا - [00:36:10](#) هل بلغت؟ قلنا نعم. قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد الغائب فانه رب مبلغ يبلغ فانه نعم ربما مبلغ نعم. فانه رب مبلغ يبلغ لمن هو اوعى له. فكان كذلك قال - [00:36:30](#) لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض. فلما كان يوم حرق ابن الحظرمي فلما كانت. فلما كان يوم حرق ابن الحظرمي حين حرقه جارية ابن قدامة قال اشرفوا على ابي بكرة فقالوا هذا ابو بكر - [00:36:50](#) يراك قال عبدالرحمن فحدثني امي عن ابي بكرة انه قال لو دخلوا علي ما بهشت بقصة نعم هذا الحديث فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام خطبهم يوم النحر. في الحديث قوله - [00:37:10](#) عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة قال الراوي عن رجل اخر هو افضل في نفسي من عبد الرحمن ابن ابي بكرة مراده حميدة ابن عبد الرحمن الحميري رحم الله الجميع. يعني انه يرويه عن - [00:37:28](#) عن ابي بكرة عن ابن ابي بكرة عن ابيه وعن حميد ابن عبد الرحمن عن ابي بكرة ان النبي عليه الصلاة والسلام خطب الناس لذلك اليوم قال الا تدرون اي يوم هذا - [00:37:47](#) من ادب الصحابة انهم ما بادروا وقالوا هو يوم النحر. لم؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم في فترة الوحي قد يغير الاسم قالوا الله ورسوله اعلم حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه - [00:38:03](#) فدل على ان الشرع اذا غير اسما من الاسماء فلا ينبغي ان يستمسك بالاسم القديم بل يستمسك بالاسم الشرعي وقد غير النبي صلى الله عليه وسلم اسما اماكن واسماء اشخاص عليه الصلاة والسلام - [00:38:20](#) ومن اكثر من غير اسماء من عبدوا لغير الله عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه كان اسمه في الجاهلية عبد عمرو وهكذا ابو هريرة رضي الله عنه عبد الرحمن ابن صخر الدوسي - [00:38:40](#) ايضا كان معبدا لغير الله. فكان يغير صلى الله عليه وسلم اسما. وقد يسمي بعض المواضع باسم غير الاسم السيء الذي يدل عليها وهو مشروع ان تغير هذه الاسماء وبعضها واجب وجوبا. فلو ان انسانا نصرانيا كان يسمى - [00:38:59](#) عبد المسيح فاسلم للزم ان يغير. لا يجوز ان يبقى معبدا للمسيح. لانه عبد للمسيح حين كان نصرانيا. فلما من الله بالاسلام وجب عليه ان يغير هذا التعبيد الحاصل ان الصحابة رضي الله عنهم توقفوا قالوا يمكن ان يغير هذا اليوم الى يوم اخر. قال اليس بيوم النحر -

قلنا بلى يا رسول الله قال اي بلد هذا ايضا في بعض الروايات انهم قالوا الله ورسوله اعلم. يمكن ان يغير اسم مكة قال اليست بالبلدة معروفة البلدة الحرام يعني مكة - [00:39:44](#)

وبها فسر قوله تعالى عند بعض اهل العلم لا اقسم بهذا البلد وان تحلوا بهذا البلد اليست بالبلدة الحرام؟ قلنا بلى في هذه في هذا الموضوع من مناقشته صلى الله عليه وسلم او سؤاله لهم دلالة على وجوب الاستمسك بالاسماء الاسلامية - [00:40:00](#)

ومن غربة الدين العظيمة الان ان تجد التباهي والتنافس في التسميات الاجنبية يراها بعض من لم يوفق للرشاد يراها نوعا من التقدم وقد كان عمر رضي الله عنه ينهى الاعاجم من غير المسلمين ان يتكلموا العربية - [00:40:22](#)

الاعاجم من الكفار ان يتكلموا العربية ليميزوا عن المسلمين فانعكس الحال الان لانصار بعض المسلمين يتكلم باللغات الاعجمية بين اخوانه لا يكلم اعاجم بلغتهم ولكن يتكلم كأنه يرى ان في هذا نوعا - [00:40:48](#)

من الرفعة ونوعا من ما يجلب انظار الناس اليه. كأن تعلم هذه اللغات شيء من الاعجاز ليس بالامر العسير تعلمها والعامل ممن يتعلمها ويتقنها يعي جيدا متى يتكلم بها اما ان يتكلم بها في اوساط المسلمين. ويدخل في اثناء كلامه وحديثه مع نفر من المسلمين العرب او الذين يجيدون العربية - [00:41:07](#)

يدخل هذه الكلمات الاجنبية غرضه ان يلفت المسكين يظن انه بهذا صاحب تميز ولا يدري ان هذا من الامور الدالة على قلة عقله لانك حين تحدث اناسا يحسنون لغة واحدة. وتدخل الفاظا لا يعرف هؤلاء السامعون معناها - [00:41:40](#)

هذا دال على قلة عقلك. وان كنت تظن ان هذا مما يستجلب لك المحمدة. فالحاصل ان الاسماء الشرعية والاطلاقات الشرعية مما ينبغي العناية به. ومنه ايضا التاريخ الذي ميز المسلمين. وهو التاريخ الهجري. فهو الذي ينبغي الاستمسك به. ونص اهل العلم - [00:42:02](#)

على ان العدد وعلى ان العقود ونحوها تكون بين المسلمين بهذه التواريخ. الاشهر الهلالية وربط بهذا الشرع جملة عظيمة من العبادات. ربط بها صوم رمضان ربط بها الحج. ربط بها - [00:42:23](#)

ايضا امور الزكاة متى تجب الزكاة؟ تجب عليك الزكاة في التاريخ الهجري قبل التاريخ الميلادي. لان فيه زيادة ايام فيلزمك ان تزكي اذا مر عليك سنة من العام الهجري. وهكذا العدد - [00:42:43](#)

عدة مطلقة عدة المتوفى عنها زوجها. وهكذا الكفارات ككفارة الظهار. ومن قتل نفسا خطأ. تكون بالاشهر الهلالية فيصوم شهرين متتابعين. فلو صام بالتاريخ الميلادي وفي بعض الاشهر الميلادية ثمانية وعشرون يوما فقط - [00:43:01](#)

ثم صام في الشهر الذي يليه ثلاثين يوما فانه يلزمه ان يعيد من جديد شرعا قوله تبارك وتعالى في الشهرين وبيانه تعالى لابد من ان يكون الشهران متواليان فليس المقصود بالاشهر هنا الاشهر الاجنبية هذه وانما الاشهر الهلالية الهجرية - [00:43:24](#)

يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج فهذا فيما يتعلق بمثل التاريخ وهكذا فيما يتعلق بمثل الالفاظ وكل هذا يؤكد على اهل الاسلام ان يتميزوا. وقلنا ان عمر رضي الله عنه الزم الكفار ان لا يتكلموا العربية - [00:43:49](#)

من الاعاجم اذا كانوا كفارا اما اذا كانوا مسلمين فيتكلمونها. لانهم ينبغي ان يتميزوا ولهذا كانوا يشدون الزنار الزنار نوع من الحزام حتى يتميز المسلم من الكافر ويعرف. فكون المسلمين يستسهلون ان يتداخلوا مع الكفار. هذا التداخل - [00:44:10](#)

هذا كله من قلة البصيرة. ولهذا كان الصحابة يتوقعون في هذا الموطن ان يغير النبي صلى الله عليه وسلم اسم مكة حتى يغيروها اليست البلدة الحرام؟ قلنا بلى. قال حتى ظننا انه سيسميها بغير اسمها. فلو سماها بغير اسمها لسموها بالاسم الشرعي الجديد -

[00:44:30](#)

فالحاصل ان هذا الموطن يبين مدى ما كان عليه الصحابة رضي الله تعالى عنهم من الاتباع انما سألهم النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا اليوم وعن هذه البلدة لا ليغيرها ولكن ليبنى عليها الكلام الاتي - [00:44:50](#)

ومن المعلوم ان ذلك اليوم يوم حرام وان مكة حرمتها لا اشكال فيها عند اهل الاسلام. فلما قرره هذا بنى عليه بقية الحديث فان دماءكم واموالكم واعراضكم وابشاركم عليكم حرام - [00:45:08](#)

وهذا كما قال عليه الصلاة والسلام كل المسلم على المسلم حرام. اخوك هذا حرام عليك. كل شيء فيه ان تناله ماله دمه عرضه حتى بشرته وتقدم الحديث ان سبه فسق - [00:45:29](#)

لان الاسلام بنى اهله على هذه الاخوة. انما المؤمنون اخوة. فهذه الاخوة اعظم انواع الاخوة. اعظم من اخوة النسب فالحاصل ان هذا الامر امر عظيم بين اهل الاسلام وعلى الدعاة الى الله عز وجل ان ينشروا مثل هذه الاحاديث - [00:45:49](#)

الناس فان في كثير من الجهال طيشا وتعجلا في هذه الامور الاربعة التي بين صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واضح الدماء لا يجوز ان تخرج من اخيك المسلم محجمة دم. فضلا عن ان تقطع رقبته حتى تزهق نفسه - [00:46:08](#)

لا يجوز ان تضربه مثلا خشبة او قلم معك له حد حتى تخدشه في يده. لا يحل هذا نهائيا لان دمه كله عليك حرام الا اذا استوجب حكما شرعيا يوجب سفك دمه - [00:46:29](#)

فان دماءكم واموالكم والاموال واطح سواء كانت النقدية او كانت الاشياء التي هي عروظ كسياراته وارضه سارعه ومتاعه وثيابه كل هذا عليك حرام واعراضكم. العرض هو موضع المدح والذم من الانسان - [00:46:45](#)

وقيل انه جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويحامي عنه ان ينتقص ويثلب فعرض اخيك حين تناله بمسبة وبكلام غير مناسب هذا محرم عليك فضلا عن ان وتجاوز ذلك الى شيء من قذفه او - [00:47:11](#)

الطعن في نسبه او نحو ذلك كل هذا محرم مجرد الشيء الذي يحامي عنه ويدافع عنه مما هو موضع مدح وذم منه مما اذا نيل منه ذم وسقطت منزلته او اذا كان مصون العرض فانه يبقى ذا مكانة متناسبة - [00:47:37](#)

مع مكانة اخوانه المسلمين. فاذا قدح في مكانته هذه هبط وصار بالمكان السافل النازل لو صح الكلام فيه. فاذا لم يصح الكلام فيه واردت ان تنزله فهذا موضع العرض الذي تكلمت فيه. فان دماءكم واموالكم واعراضكم - [00:48:00](#)

قال وابشاكم جمع البشرة وهو ظاهر الجلد الظاهر هذا من الجلد حتى البشرة هذه حرام عليك ان تنالها من اخيك عليكم حرام كحرمة يومكم هذا. في شهركم هذا في بلدكم هذا - [00:48:20](#)

وهذا كله دال على عظم حق المسلم في الفتن كل هذه الامور تستباح من قبل الطائشين في الفتن فيفسكون الدماء وينالون من الاعراض ويستلبون الاموال ويستبيحون هذا كله ولهذا ناسب ان يذكر هذا في كتاب الفتن رحمه الله تعالى - [00:48:40](#)

فلما روى ابو بكرة رضي الله تعالى عنه وارضاه هذا الحديث وفيه بقية انه عليه الصلاة والسلام سألهم الا هل بلغت لان الله تعالى امره بالبلاغ قال يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته. الا هل بلغت؟ قلنا نعم. قال اللهم اشهد اللهم اشهد فليبلغ او فليبلغ الشاهد يعني ايه الحاضر منكم الغائب الذي لم يحضر فانه رب مبلغ يبلغه من هو اوعى له يعني ان هذا العلم قد يحمله انسان - [00:49:30](#)

فيحدث به غيره فيكون السامع افقه وافهم بهذا الذي بلغه من الخبر من الذي نقله اليه اذ قد يحمل الفقه غير فقيه. فرب حامل فقه ليس بفقيه رب حامل فقه الى من هو افقه منه - [00:49:51](#)

بعد ان بين عليه الصلاة والسلام هذا جاءت هذه العبارة فكان كذلك هذه العبارة مدرجة من كلام محمد ابن سيرين رحمه الله تعالى وليست في بقية كلام النبي صلى الله عليه وسلم - [00:50:15](#)

قال عاد الان الى الحديث لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض الذي حدث بهذا هو ابو بكر رحمه الله تعالى فلما كان يوم حرق ابن الحضرمي. ابن الحضرمي هذا اسمه عبدالله ابن عمرو - [00:50:31](#)

ابن الحضرمي وجده هو وعمه هو العلاء بالحظرمي الصحابي الجليل المشهور رضي الله عنه من الذي حرقه؟ حرقه رجل يدعى جارية ابن قدامة في فتنة من الفتن طلب جارية هذا ابن الحضرمي - [00:50:50](#)

فتحصن ببيت هو وعدد ممن معه فاحرق عليهم جارية الدار. واهلكهم في الدار فسمي جارية هذا محرقا. يعني كأن المسألة اشتهرت بهذا وكان ذلك في البصرة. لما وقع هذا الامر العظيم - [00:51:11](#)

قال جارية ابن قدامة اشرفوا على ابي بكرة يعني اطلعوا عليه وكان في حقل من حقوله. يقول انظروا ماذا يمكن ان يفعل؟ هل يمكن

ان يقاوم هو ايضا او انه لن يدخل في الامر لان ابا بكر رضي الله عنه من الصحابة الاجلاء وكأنه خاف ان يتحرك فيتحرك معه بعض الناس ضده - [00:51:32](#)

فلما اشرف على ابي بكر رضي الله عنه قالوا هذا ابو بكر يراك ابو بكر رضي الله تعالى عنه وارضاه كان يختار الكف عن القتال بين المسلمين مطلقا وعدم الدخول فيه - [00:51:57](#)

ولما خافوا منه ان يفعل شيئا لاجل ما فعلوه بابن الحظرمي اجابهم ابو بكر بهذا الجواب لو دخلوا علي يعني في بيتي ما بهشت بقصة يقول ابو بكر انهم لو دخلوا الى داخل بيتي في هذه الفتنة - [00:52:20](#)

ما بهشت ما قمت بالدفاع حتى عن نفسي يقال بهشت ويقال بهشت ما دفعتهم ولا حتى بقصة وجمعها القصب وهي من نبات ذي انابيب يعني انه لن يقاتلهم بادنى قتال. فضلا عن ان يأخذ السيف - [00:52:43](#)

وهذا اختيار عدد من الصحابة رضي الله عنهم ومن اجلهم سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه وارضاه منهم ابن عمر ومنهم ابو بكر هنا ومنهم اهبان بن صيفي ومنهم محمد بن مسلمة - [00:53:03](#)

وعدد من الصحابة كانوا يختارون عدم الدخول في القتال الذي يقع بين المسلمين ولهذا لما وقع القتال بين علي رضي الله عنه وبين من قاتله من اخوانه رضي الله عن الجميع طلحة والزبير - [00:53:23](#)

وقع القتال ايضا بين معاوية وبين علي رضي الله عنه جميع مما سيأتي الكلام عليه ان شاء الله تعالى اعتزل سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه واخذ غنما وخرج خارج المدينة - [00:53:42](#)

وبقي في هذه الاغنام متعمدا الاعتزال وعدم الدخول فيها. حتى جاءه ابنه عامر فقال يا ابتي رضيت من نفسك ان تكون اعرابيا في غنمك والناس يختصمون في الملك في المدينة - [00:53:56](#)

في رواية المسند انه قال اول وفي مسلم انه قال اول ما رآه اعوذ بالله من شر هذا الراكب حين رآه مقبلا نحوه علم انه سيحدثه يرغبه في الدخول في القتال - [00:54:14](#)

ثم روى له ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ان الله يحب العبد الغني الخفي التقى وفي رواية المسند انه قال افي الفتنة تأمرني ان اكون رأسا لا والله حتى اوتى بسيف اذا ضربت به مسلما نبأ عنه - [00:54:31](#)

اذا ضربت المسلم بهذا السيف هذا السيف عن المسلم لانه لا يريد ان يقتل به مسلما وان ظربت به كافرا قتله ومراده انه لن يدخل في القتال نهائيا كما انه لا يوجد هذا السيف اصلا - [00:54:51](#)

ومن ذلك قول اهبان ابن صيفي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم عهد اليه اذا كانت فتنة بين المسلمين فاكسر سيفك واتخذ سيفاً من خشب وكسر سيفه رضي الله عنه الذي هو من حديد واتخذ سيفاً من خشب. ولما امر بان يدخل في القتال طلب من الجارية ان تأتية بالسيف - [00:55:06](#)

سل سيفاً خشبياً. قال هذا السيف الذي يمكن ان اقاتل به. فليل لا حاجة لنا في قتالك لان سيف الخشب ماذا سيفعل وهكذا روى مسلم ان النبي عليه الصلاة والسلام ذكر الفتن - [00:55:29](#)

فقال فمن كانت له ابل فليلحق بابل. ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه. ومن كانت له بقر فليلحق. او قال فليلحق به فقال رجل فمن لم يكن له يا رسول الله بقر ولا ابل ولا غنم. قال فليأخذ بسيفه وليكسر على حده - [00:55:43](#)

يكسر السيف حتى لا يدخل في القتال وامر عليه الصلاة والسلام عند اضطراب الامور الا يدافع حتى عن نفسه. لانه قتال فتنة وقلنا ان قتال الفتنة يهش فيه كثير من الناس - [00:56:03](#)

مع قوله عليه الصلاة والسلام كف يدك ولسانك وادخل دارك ولهذا لما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم كما في ابي داود والمسند الفتنة التي سيأتينا الكلام عنها في حديث حذيفة رضي الله عنه فتنة عمياء صماء - [00:56:20](#)

سئل عليه الصلاة والسلام بالذي يوصي به قالوا فما تأمرنا فتنة عمياء صماء ما يتضح فيها وجه الحق هذه الفتنة اذا كانت على هذا الحد لا يجوز للمؤمن ان يدخل فيها لانها لا يعرف لها اول ولا اخر. لا يعرف فيها طرف صالح وطرف ظالم - [00:56:40](#)

فكيف تدخل فيها؟ قال كونوا احلاس بيوتكم يعني الزموا البيوت والجلس هو الكساء الذي يكون تحت القطب الذي فوق ظهر البعير. البعير يجعل فوقه القتم فيجعل تحت هذا القطب وفوق ظهر البعير هذا المجلس. كانه يقي ظهر البعير من القتب - [00:56:59](#)

قال كونوا احلاس بيوتكم يعني كما ان هذا المجلس ملازم لظهر البعير وكذلك ايضا يكون الانسان ملازما يكون كانه جلس بيته. كانه بعض الاواني في البيت. ملازما يكون ملازما لبيته واذا اشتدت وعظمت جدا فقد لا يستطيع حتى حضور الجماعة - [00:57:22](#)

اذا عظمت بحيث لو خرج ليصلي معهم لادخل في الفتنة يعلم ذلك جزما تسقط عنه صلاة الجماعة. اذا علم هذا جزمة اما ان كان يستطيع ان يصلي مع ايهم كان ابن عمر رضي الله عنهما لما حاصر الحجاج ابن الزبير - [00:57:43](#)

رضي الله عن ابن الزبير كان يصلي تارة في المسجد الحرام خلف ابن الزبير واذا خرج وكان المسيطر هو الحجاج صلى مع الحجاج وجماعته لانه يعلم انه لن يدخل في الفتنة من قبل ايهم. فكان يرى ويختار عدم الدخول فيها - [00:58:05](#)

قابوه ابو بكره رضي الله عنه يقول هم يخشون اني حين فعلوا هذا بآبن الحضرمي اني ادخل واقاتلهم اقول لو دخلوا الى بيتي ما قمت لهم ولا بقصة حتى وقلنا ان هذا اختيار عدد من الصحابة ولا سيما اذا كان القتال على الملك. وعلى الدنيا كما سيأتي ان شاء الله تعالى تفصيله في موضعه - [00:58:24](#)

نعم حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن علي بن مدرك قال سمعت ابا زرعة بن عمرو بن جرير عن جده جرير قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع استنصت الناس ثم قال - [00:58:47](#)

لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض. هذا هذي الحديث يوردها البخاري من عدة طرق تارة تكون عائدة الى صاحبي واحد وتارة يريدونها عن عدد من الصحابة رضي الله تعالى عنهم وارضاهم وفيها نفس العبارة لا لا ترجعوا بعدي كفارا او لا ترتدوا بعدي - [00:59:08](#)

يضرب بعضكم رقاب بعض في قوله في حجة الوداع استنصت الناس. معناها كما قال الشيخ بن باز رحمه الله اي مرهم ان ينصتوا. يعني اطلب من الناس ان ينصتوا لان النبي صلى الله عليه وسلم سيتكلم وكان من آيات الله البالغة ان سمع - [00:59:28](#)

الناس في منى خطبة النبي صلى الله عليه وسلم كلهم جاء في بعض الروايات ان اذان الناس فتحت حتى سمعوا خطبته عليه الصلاة والسلام فيكون هذا من دلائل نبوته صلوات الله - [00:59:48](#)

وسلامه عليه. لان عدد الناس كان كبيرا جدا في بعض ما يذكر اهل السير ان عدد من حضروا الخطبة مئة الف او اكثر من مئة الف. وهذه من آيات الله سبحانه وتعالى. بحيث سمعوا الخطبة وقامت الحجة عليهم - [01:00:05](#)

بما امر عليه الصلاة والسلام ان يبلغهم به ولهذا قال وانتم تسألون عني فما انتم قائلون قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت كما في مسلم فقال عليه الصلاة والسلام اللهم هكذا باصبه نحو السماء يشير الى الله اشهد ثلاث مرات اللهم - [01:00:25](#)

اشهد اللهم يشير باصبه الى السماء ثم ينكتها نحوهم اشهد يعني اللهم اشهد عليهم انهم اقروا اني قد بلغتهم. نعم باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم. حدثنا محمد بن عبيد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد - [01:00:45](#)

عن ابيه عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال ابراهيم وحدثني صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن القاعد - [01:01:05](#)

فيها خير من القائم. والقائم فيها خير من الماشي. والماشي فيها خير من الساعي. من تشرف لها تستشرف فمن وجد فيها ملجأ او معاذا فليعذ به. هذا الباب قال فيه باب تكون فتنة. في اخبار بانه ستكون فتنة - [01:01:25](#)

القاعد فيها خير من القائم اخذ جزءا من لفظ الحديث يقول شيخنا الشيخ ابن باز رحمة الله تعالى عليه هذا في الفتن التي لم يعرف لها وجه بخلاف الحروب التي لله في سبيل الله معروف وجهها - [01:01:45](#)

ولذا اعتزل سعد وابو بكره وابن عمر الفتنة بخلاف التي لقتال الكفار والبغاة وقاتل مع علي رضي الله عنه كبار الصحابة والتابعين فلا يدخل قتالهم في حديث ابي بكره الاتي اذا التقى المسلم ان هذا معنى كلامه رحمه الله تعالى لان كنا - [01:02:05](#)

يسجل خلفه رحمه الله بسرعة نذكر معنى الكلام وفي بعض الاحيان تأتي به باللفظ لكن هذا غالبا يكون معنى الكلام او اهم ما قال

فيها رحمه الله تعالى في هذا الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام ذكر هذه الفتنة التي ستكون وستقع وستحدث. من باب ما اخبره الله عز وجل - [01:02:31](#)

من الغيوب تكون ستكون فتن فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي في هذا الحديث بيان ان الناس في الاشتراك في الفتن اقسام - [01:02:53](#)

وليسوا على حد واحد في الاشتراك بعضهم في مباشرتها يكون اشد من بعض اشداهم الساعي. اسعى سعيا ثم الماشي ثم القائم ثم القاعد. في رواية مسلم النائم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القائم. اذا بحسب شدة دخولهم في الفتنة يكون - [01:03:12](#)

مقدار ذمهم. فالبادل فيها اكثر مما يبذله غيره مذموم. ثم الذي يليه ثم الذي يليه اما قوله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن القاعد فيها خير. خير من القائم. فليس المقصود الثناء - [01:03:39](#)

القول هنا القاعد خير من القائم اي اقل شرا فمن كان جرمه اخف من جرم الذي يليه يقال هذا خير منه فالذي فوقه يكون اسوأ ولكن هو ايضا سيء. لكنه خير منه. وهذا مثل ما يقال في ذنب واحد - [01:03:58](#)

الزاني بامرأة بامرأة ليست زوجة جاره خير من الزاني بزوجة جاره هل يفهم من هذا تخيير الزنا بغير زوجة الجار معاذ الله؟ يقال كل هذا فحش وكل هذا منكر عظيم قبيح. وكلهم اشرار فجار لكن بعضهم اخف - [01:04:20](#)

لكن بعضهم اخف من بعض هذا المراد. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام ما تقولون في الزنا؟ قالوا حرام حرمه الله ورسوله فاخبرهم ان زنا الرجل بعشر نسوة خير من زناه بزوجة جاره. ليس معنى هذا ان الزنا بعشر نساء عيادا بالله فيه خير. لا - [01:04:46](#)

لكنه اسهل شرا واخف اثما هذا المراد. وهذا الذي ينبغي ان يفهم وهذا نقوله حتى في الكفار. فنقول مثلا النصراني خير من اليهود لا نعني الثناء على النصراني ونبرأ الى الله منهم جميعا. لكن نقول النصراني اقل شر من اليهود - [01:05:11](#)

ولا يعني ذلك ان النصراني اخیار. لكن نقول كلهم اشرار كما في قوله تعالى اولئك هم شر البرية كلهم اشرار كما ونص الآية. لكن قالوا بعضهم اخف في الشر. هذا الذي ينبغي ان يفهم من الحديث. في قوله تكون فتنة القائم فيها - [01:05:31](#)

ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم يعني بهذا الترتيب. كلما كان اشتراكه في الفتنة اقل كان افضل من الذي بعده هذا التفضيل ليس في الاجر لكن في قلة الشر وقلة الوزر بالنسبة الى من بعده. وهذا قد يطلق في اطلاقات. حين نقول - [01:05:49](#)

الاصغر لا نعني انه من صفات الذنوب لا. لكن هو بالنسبة للكفر المخرج من الملة اصغر والا فهو جنس جنس الشرك الاصغر اشد من الكبائر لكن الشرك الاصغر الذي يكون به مسلما - [01:06:09](#)

هو اسهل بلا شك من الشرك الاكبر الذي يخرج به من الملة. وكلها شرك وكلها معصية لله تعالى لكن تتفاوت درجاتها هنا قال عليه الصلاة والسلام القاعد فيها خير من القائم. والقائم فيها خير من الماشي. والماشي فيها خير من الساعي. فدل على ان الساعي - [01:06:28](#)

هو اسوأهم يليه بعد ذلك الماشي مشيا يليه بعد ذلك في الشر القائم قياما يليه بعد ذلك في الشر كل هؤلاء مشتركون فاذا وجدت هذه الفتنة فهل نسعى او نقوم او نمشي؟ ماذا نفعل؟ قال عليه الصلاة والسلام بين الجواب - [01:06:47](#)

مبين ما في هذه الفتنة من الشر. من تشرف لها تستشرفه هذه الفتنة هذا وضعها اذا اذا استشرف لها الانسان بان تطلع لها وتعرض لها استشرفته واهلكته وذلك يعني انه اذا لم يتطلع لها واعتزل عنها كما سيأتينا ان شاء الله تعالى في حديث يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم - [01:07:10](#)

يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن كلما كان فارا بعيدا عنها فانها لا تناله ولا يكون من اهلها فمن تشرف لها تستشرفه. تطلع لها فانها تتعرض له فيقع في الهلاك عيادا بالله - [01:07:39](#)

ثم قال فمن وجد منها ملجأ أو معاذا فليعذبه. اذا تمكن الانسان من ان يجد موضعا يلجأ اليه. ليس فيه هذه الفتنة فانه يلجأ اليه. كما في حديث الحديث السابق يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال. قد لا يجد المسلم لو اذ لهمت الخطوب وصار

الناس - 01:07:58

يقتل بعضهم بعضا ويهلك بعضهم بعضا ويريدونه على الاشتراك معهم قد لا يجد الا البرية قد لا يجد الا الجبال العالية. والودية فيأخذ معه غنيمات يذهب بها حتى تنجلي هذه الفتنة كما فعل سعد رضي الله عنه - 01:08:24
او ان يموت ولم يشترك في هذه الفتنة فمن وجد منها ملجأ او معاذا فليعذ به نعم - 01:08:41